



الرقم : ١١٢٢٠ / ١/٢١
التاريخ : ٥ محرم، ١٤٤٦ هـ
الموافق : ١١ تموز، ٢٠٢٤ م

تعميم الى:
شركات الصرافة المرخصة
شركات التأمين العاملة في المملكة
شركات الدفع والتحويل الالكتروني للأموال
شركات التمويل العاملة في المملكة

الموضوع: "دليل ضوابط الأمن السيبراني للقطاع المالي غير البنكي"

تحية طيبة وبعد،،،

استناداً لأحكام المادة (٤/ب/٤) والمادة (٦٥/ب) من قانون البنك المركزي الأردني رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ وتعديلاته، وفي إطار سعي البنك المركزي لتعزيز منظومة الأمن السيبراني للقطاع المالي والمصرفي ورفع جاهزية وقدرة القطاع على مواجهة المخاطر السيبرانية والاستجابة لها ، فقد قامت وحدة الاستجابة للحوادث السيبرانية للقطاع المالي والمصرفي بإصدار " دليل ضوابط الأمن السيبراني لمؤسسات القطاع المالي غير البنكي" والذي يمثل الحد الأدنى من ضوابط الأمن السيبراني التي يجب مراعاتها من قبل مؤسسات القطاع المالي غير البنكي وبحيث يصبح المرجع الرئيسي لمتطلبات الأمن السيبراني في المرحلة الحالية.

علماً بأن الدليل المشار إليه أعلاه سيصبح إلزامياً في المرحلة المقبلة بموجب تعميم سيصدره البنك المركزي لاحقاً بالخصوص، حيث سيتم تزويد ضباط ارتباط مؤسساتكم المسميين لدينا بنسخة من الدليل باللغتين العربية والإنجليزية وذلك من خلال البريد الإلكتروني.

مع الشكر الجزيل،،،

عادل
المحافظ

عادل الشركس